

## 236863 - الفرق بين المغفرة والعتو .

### السؤال

سمعت أن الفرق بين المغفرة والعتو : أن المغفرة : أن يُسامحك الله على الذنب ولكنه سيبقى مُسجلاً في صحيفتك . أما العفو : فهو مُسامحتك على الذنب ، مع مَحوه من الصحيفة ، وكأنه لم يكن . فأنا لم أفهم كيف سيبقى مُسجلاً في صحيفتك ، و هل ستحاسب عنه ، و هل هناك حديث نبوي يؤكد هذا ، أليس الحسنات تمحو السيئات ، أليس كثرة الاستغفار تمحو الذنوب ؟

### الإجابة المفصلة

ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن العفو أبلغ من المغفرة ؛ لأن العفو محو، والمغفرة ستر : قال أبو حامد الغزالي رحمه الله :

" العفو : هُوَ الَّذِي يَمْحُو السَّيِّئَاتِ ، وَيَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعَاصِي ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْغُفُورِ ، وَلَكِنَّهُ أْبْلَغُ مِنْهُ ، فَإِنَّ الْغُفْرَانَ يُنْبِئُ عَنِ السَّتْرِ ، وَالْعَفْوُ يُنْبِئُ عَنِ الْمَحْوِ ، وَالْمَحْوُ أْبْلَغُ مِنَ السَّتْرِ" .

انتهى من "المقصد الأسنى" (ص 140) .

وقال الشيخ محمد منير الدمشقي رحمه الله في "النفحات السلفية" (ص 87):

" العفو في حق الله تعالى : عبارة عن إزالة آثار الذنوب بالكلية ، فيمحوها من ديوان الكرام الكاتبين ، ولا يطالبه بها يوم القيامة ، وينسيها من قلوبهم ، لئلا يخلجوا عند تذكيرها ، ويثبت مكان كل سيئة حسنة ، والعفو أبلغ من المغفرة ؛ لأن الغفران يشعر بالستر، والعفو يشعر بالمحو، والمحو أبلغ من الستر " انتهى .

وذهب آخرون إلى أن المغفرة أبلغ من العفو ؛ لأنها سترٌ، وإسقاطٌ للعقاب ، ونيلٌ للثواب، أما العفو: فلا يلزم منه الستر، ولا نيل الثواب .

قال ابن جزي رحمه الله :

" العفو : ترك المؤاخذة بالذنب .

والمغفرة تقتضي . مع ذلك .: الستر .

والرحمة تجمع ذلك مع التفضل بالإنعام " انتهى من " التسهيل " (1/ 143) .

وقال الرازي في "تفسيره" (7/ 124):

" العفو أَنْ يُسْقَطَ عَنْهُ الْعِقَابُ ، وَالْمَغْفِرَةُ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ جُزْمَهُ ، صَوْنًا لَهُ مِنْ عَذَابِ التَّحْجِيلِ وَالْفَضِيحَةِ ، كَأَنَّ الْعَبْدَ يَقُولُ: أَطْلُبُ مِنْكَ الْعَفْوَ ، وَإِذَا عَفَوْتَ عَنِّي فَاسْتُرْهُ عَلَيَّ " انتهى .

قال الكفوي رحمه الله :

" الغفران: يَفْتَضِي إِسْقَاطَ الْعُقَابِ ، وَنِيلَ الثَّوَابِ ، وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا الْمُؤْمِنُ ، وَلَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْبَارِي تَعَالَى .  
وَالْعَفْوُ : يَفْتَضِي إِسْقَاطَ اللُّومِ وَالدَّمِ ، وَلَا يَفْتَضِي نِيلَ الثَّوَابِ .." انتهى من "الكليات" (ص 666) .  
وقال العسكري في "الفروق" (413-414):

" الفرق بين العفو والغفران :

أن الغفران : يَفْتَضِي إِسْقَاطَ الْعُقَابِ ، وَإِسْقَاطَ الْعُقَابِ هُوَ إِجَابُ الثَّوَابِ ؛ فَلَا يَسْتَحِقُّ الْغَفْرَانَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ الْمُسْتَحِقُّ  
لِلثَّوَابِ . وَلِهَذَا لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي اللَّهِ ، فَيُقَالُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، وَلَا يُقَالُ غَفَرَ زَيْدٌ لَكَ ، إِلَّا شَاذًا قَلِيلًا ...  
وَالْعَفْوُ : يَفْتَضِي إِسْقَاطَ اللُّومِ وَالدَّمِ ، وَلَا يَفْتَضِي إِجَابَ الثَّوَابِ ، وَلِهَذَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْعَبْدِ ، فَيُقَالُ : عَفَا زَيْدٌ عَنْ  
عَمْرٍو ؛ وَإِذَا عَفَا عَنْهُ : لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ إِثَابُهُ .

إِلَّا أَنْ الْعَفْوَ وَالْغَفْرَانَ : لَمَّا تَقَارَبَ مَعْنِيَاهُمَا ، تَدَاخَلَا ، وَاسْتَعْمَلَا فِي صِفَاتِ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ ؛ فَيُقَالُ :  
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ، وَغَفَرَ لَهُ ؛ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَمَا تَعْدَى بِهِ اللَّفْظَانِ يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ عَفَا عَنْهُ ، فَيَفْتَضِي ذَلِكَ إِزَالََةَ شَيْءٍ عَنْهُ . وَتَقُولُ : غَفَرَ لَهُ  
فَيَفْتَضِي ذَلِكَ اثْبَاتَ شَيْءٍ لَهُ " انتهى .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" الْعَفْوُ مُتَضَمِّنٌ لِإِسْقَاطِ حَقِّهِ قَبْلَهُمْ وَمُسَامَحَتِهِمْ بِهِ ، وَالْمَغْفِرَةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِقَوَائِمِهِمْ شَرَّ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِقْبَالِهِ عَلَيْهِمْ ، وَرِضَا  
عَنْهُمْ ؛ بِخِلَافِ الْعَفْوِ الْمَجْرَدِ ؛ فَإِنَّ الْعَافِيَ قَدْ يَعْفُو ، وَلَا يُفْبِلُ عَلَى مَنْ عَفَا عَنْهُ ، وَلَا يَرْضَى عَنْهُ .  
فَالْعَفْوُ تَرْكُ مَحْضٍ ، وَالْمَغْفِرَةُ إِحْسَانٌ وَفَضْلٌ وَجُودٌ " انتهى من "مجموع الفتاوى" (14/ 140).

وبهذا يتبين أن المغفرة أبلغ من العفو، على القول الراجح ؛ لما تتضمنه من الإحسان والعطاء.

أما القول بأن المغفرة : أن يسامحك الله على الذنب ، مع بقائه في صحائفك، وأن العفو مسامحة مع محو الذنب من  
الصحائف فلا يدل عليه الدليل.

والله تعالى أعلم .